

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 81

محمد بن صالح العثيمين

نعم قال وقد يأتي الكلام بسورة الخبر والمراد به الانشاء وبالعكس يأتي الكلام بصورة الخبر والمراد به العيشة وبالعكس وش العكس يأتي بسورة الانشاء والمراد به الخبر مثال الاول قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن - [00:00:01](#)

ثلاثة اقوام فقوله يتربصن بصورة الخبر والمراد بها الامر كده لان الله تعالى لم يخفي عن المطلقات بانهن يتربصن مجرد خبر بل المراد الامر يعني كأنه قال وليتربص المطلقات بانفسهن - [00:00:26](#)

ثلاثة قرون ومثلها قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ها يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فهو خبر بمعنى الامر ما فائدة ذلك تقول فائدة ذلك تأكيد فعل المأمور به - [00:00:53](#)

يقال تأكيد ويقال توكيد وتوكيد افصح من تأكيد لقوله تعالى ولا تنقض الايمان بعد توكيدها ولم يقل تأكيدها. نعم ولهذا يقال وكده احسن من اكده طيب يقول وفائدة ذلك تأكيد فعل المأمور به - [00:01:14](#)

حتى كأنه امر واقع يتحدث عنه كصفة من صفات المأمور المطلقات يتربصن فالمعروف ان الخبر صفة في المخبر عنه تقول زيد قائم قائم خبر ولكنه في المعنى صفة اللي زيه - [00:01:41](#)

المطلقات يتربصن يتربصن خبر لكنه في المعنى صفة للمطلقات فكأن هؤلاء المطلقات كأنهن نفذن هذا الامر حتى صار يخبر به عنهن كصفة من صفاتهم ومثال العكس قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياهم - [00:02:07](#)

تبا التغيرير بهم قال يقولون اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم يعني نحن نتحمل خطاياكم نعم وهذا يقع كثيرا الان كثيرا ما يغرر يقول ابد افعل وما جاك علي نعم هذا يقع كثير - [00:02:38](#)

والله عز وجل قال لهؤلاء وما هم بحاملين من خطاياهم من شيء وانهم لكاذبون نعم لكن يريدون ان يغروهم فقوله ولنحمل بصورة الامر والمراد بها الخبر اي ونحن نحن وفائدة ذلك تنزيل الشيء المخبر عنه - [00:03:02](#)

منزلة المفروض الملزم به واضح هذا تقدير اية المعنى في الاية وقال الذين كفروا للذين امنوا اتبعوا سبيلنا ونحن نحمل خطاياكم هذا معنى الاية لكنهم قالوا ولنحمل خطاياكم فالزموا انفسهم - [00:03:26](#)

بايش بالحمل فجعلوا المخبر عنه كأنه شيء مفروض ملزم به فهنا طوأة الكلام انسى ولا خبر؟ انشاء والمراد به الخبر اذا وش الفائدة؟ ليش انه جاء في سورة الانشاء والمراد به الخبر - [00:03:54](#)

نقول الفائدة في ذلك لان هؤلاء جعلوا ما اخبروا عنه جعلوه بمنزلة المفروض الذي هو لازم عليهم ولنحمل خطاياهم وهذا من باب التأكيد تأكيد ان يحملوا خطاياهم ثم قال الحقيقة والمجاز - [00:04:17](#)

الحقيقة في اللغة الشيء الثابت المؤكد قل هذا حقيقة فيقول نعم يعني انه ثابت مؤكد هذا في اللغة والمجاز في اللغة مكان الجواز يعني مكان العبور لكن في الاصطلاح يختلف - [00:04:41](#)

قال المؤلف وينقسم الكلام من حيث الاستعمال الى حقيقة ومجاز وهذا التقسيم هو الذي عليه اكثر الاصوليين اليوم ان الكلام اما حقيقة واما مجازا فهو واقع عند هؤلاء الاصوليين لكن هو الاغلب ولا الحقيقة اغلب - [00:05:05](#)

في مختصر التحليل يقول المجاز واقع بعد وليس باغلب المجاز واقع وليس باغلب يعني ما هو اغلب من الحقيقة لكنه واقع ولكن شيخ الاسلام رحمه الله يقول ان تقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز تقسيم حادث بعد القرون الثلاثة - [00:05:36](#)

وانه ليس معروفا في عهد الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين وانما حدث بعد القرون الثلاثة وتوسع الناس فيه كسائر الفنون التي

تحدث ويتوسع الناس فيها على كل حال نحن وراءنا هذا في هذا الكتاب الحقيقة والمجاز وهو من تأليفنا لكن - [00:06:02](#)

اه انما وضعناه قبل ان يتبين لنا الصحة او يتبين لنا بيانا واضحا انه لا لا مجاز هذي من جهة عذر ثاني لكنه عذر منكسر الرجل انهم وضعوا لنا خطة - [00:06:31](#)

لتصنيف منهج معين للمعهد ومشينا على هذه الخطة فهذا عذر لكنه عذر منكسر الرجل واعتمد على عصا حيث انه لم يتبين لنا بيانا واضحا ان المجاز لا ليس بوجود نعم - [00:06:54](#)

ما هو لا لا هذي ما هذي هذا يمكن يحطه عصا ثاني باليد الثانية نعم وقد نبهتهم انا نباتم على انه يكتبون بعد البحث تنبيه الامر تنبيه تقسيم الحقيقة الى الى تقسيم الكلام الى حق ومجاز - [00:07:21](#)

بناء على ما عليه اكثر الاصوليين المتأخرين وقد رجح شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم انه ليس هناك مجاز لكنهم مما نسوا ولا ما ولا ما طبع الكتاب بعد ما نبهتهم - [00:07:46](#)

اي نعم ما في شك لهم عذر في هذا لكن هؤلاء ما يعرفون ان الانسان قد يتبدل رأيه الانسان قد يتبدل رأيه بسيط فعلا نقول انظروا مثلا في كلام الناس العلماء - [00:08:03](#)

تجد العلماء يقول لواحد منهم قولين ان يكون للواحد الواحد قولان او ثلاثة او اكثر في مسألة واحدة ولا فيه حفي ناصف اظن قواعد اللغة العربية لكن في شيء من التعقيد هذا اوضح - [00:08:23](#)

هذا الكتب الاولين صعبة تبي واحد فحل ما في واحد توه مبتلى مبتدى صغير نعم على كل حال هي فيها متعة في الواقع فيها متعة ولاسيما في علم البديل - [00:08:42](#)

علم البديع سبحان الله العظيم الواحد يعني ينبغي اذا شبع يروح يطالعه لان علماء الغذاء يقولون ما ينبغي للانسان اذا شبع انه يطالع اشياء تحتاج الى تعمق في الفكر لان المخ يكون مشغول بالضيف الذي ورد على على معدته - [00:08:59](#)

اشغلت بشيء فيه فكر عميق اتعبت وحاصل لك عسر هضم بعد الغدا ودك تطالع الاشياء التافهة مثل المجالات وغيره اللي ما تبي الا بس اقر او كتاب ادب او او مثل علم البديع وشبهه - [00:09:25](#)

قال لي متعة يعني يخليك تهضم طعامك اكثر نعم طيب يقول وانما ذكر طرف من الحقيقة والمجازة في اصول الفقه لان دلالة الالفاظ اما حقيقة واما مجاز تحتاج الى معرفة كل منهما وحكمه - [00:09:47](#)

نحن محتاجون في اصول الفقه لا الى معرفة البلاغة المزاد والحقيقة اهم شي ان نعرف حكم كل منها والذي عرفناه من قبل ان الكلام يجب ان يحمل على حقيقتي وان تحمل كل حقيقة على عرف المتكلم بها - [00:10:09](#)

اتاني مسألتان يحمل الكلام على ايش هذا واحد بعد وتحمل كل حقيقة على عرف المتكلم بها فالحقيقة في لسان الشارع نحملها على ايش؟ على الحقيقة الشرعية وفي لسانها اللغة الحقيقة اللغوية - [00:10:37](#)

وفي لسان اهل العرف على الحقيقة العرفية العرفية فيها ايضا يتبرع على هذا مسألة مهمة وهي اذا قلنا ان حقيقة كل شيء تحمل على عرفه عرف المتكلم بها يعني ننفذ من هذه القاعدة العظيمة - [00:11:01](#)

الى ان الصواب ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في ان العقود ليس لها الفاظ متعبد بها وانها تنعقد بما دل عليه اللفظ في عرف المتكلمين بها وبناء على ذلك - [00:11:27](#)

اذا قال الرجل جوزتك بنتي تجاوزت فالنكاح صحيح على رأي شيخ الاسلام ابن تيمية واذا قال نعم وعلى المذهب لا يصح ماسح لا قال جوزتك بنته وش يقول يقدم الزاكي - [00:11:49](#)

قال لي ازاي اللي حطها اخيرة خله يلونه فيقول زوجتك بنتي طيب لو قال ملكتك بنتي مع المذهب لا يصح وعند الشيخ يصح نعم وكذلك بقية الافاضل العقود كالبيع والاجارة والرهن والظمان وما اشبه ذلك - [00:12:14](#)

اظن عند الناس الان اذا قال انا كفيلا انا كفيلا بالحق اللي عليه يكون ظمان ولا لا؟ يكون ظمان ما يكون كفالة والفرق بين الظمان والكفالة الكفالة يحفر لك البدن - [00:12:43](#)

وخلية تغطس انت واياه والظمان يحظر لك الدين يحفر لك الدين ايه احسن للطالب للدائن ايها الظمان احسن صح ولا لا الظمان

احسن ما في شك لان الظمان بيضمن لي مالي - [00:13:03](#)

جاء قدر على الكفيل ولا على المضمون ولا ما قدم انا كان كفيلي يحضر لي الرجل ها يقول خذ هذا يا صاحبك وفي امان الله اوفاه

كل ما اوفاك فحين اذ - [00:13:26](#)

اه نفذ من القاعدة في الحقائق الثلاث الى ايش الى ان العقود تنعقد ايش؟ بما دل عليها في عرف الناطقين بها ديما ثم قال مؤلف

الامر تعريفه الامر قول يتضمن طلب الفعل على وجه الاستعلاء - [00:13:42](#)

مثل اقيموا الصلاة واتوا الزكاة طلب الفعل المراد بالفعل كما سيأتي الايجاب الايجاب انتبه قول او هذا جنس يشمل كل قول وهو في

نفس الوقت فصل يخرج الفعل طيب فخرج بقول الاشارة - [00:14:07](#)

فلا تسمى امرا وان افادت معناه الاشارة ما هي امر لو افادت معناه فلو رأيت رجلا واقفا وقلت هاه وش معناه؟ ايه. ثلاث مرات ثم

اقول ولا لا ليش هل تسمى امرا؟ لا - [00:14:44](#)

ما تسمى امرا مع انها افادت معناه كاد يضربني باشارته ومع ذلك نقول هذا مهو بامر لكن لو قال اجلس ها؟ قل هوبينة صار طار امرا

لانه قول يتضمن طلب الفعل. طيب - [00:15:12](#)

وخرج بقولنا طلب الفعل النهي لانه طلب ترك الامر خرج به النهي لانه طلب ترك طيب مثال النهي لا تقم لا تقوم يا نجلس اجلس لكن

هل نسمي هذا امرا - [00:15:35](#)

لا لانه طلب ايش؟ ترك انا قلت لا تقم ابيك تغسل يوم القيامة اما الامر فهو طلب فعل طيب قال النبي عليه الصلاة والسلام اجتنبوا

السبع الموبقات وفي القرآن الكريم اجتنبوا الرجس من الاوثان - [00:16:09](#)

ما تقولون في هذا امر ولا نهى؟ ها عمر عمر اذا امر بالوضوء اي نعم ليس نهيا ولكنه امر بالاجتناب صح ولا لا؟ طيب اذا هذا امر

والمراد بالفعل المراد بالفعل الايجاد فيشمل القول - [00:16:33](#)

المأمورة به شف حنا قلنا طلب الفعل لا تظن لا تظن ان الفعل هنا قسيم القول بل المراد بالفعل هنا الايجاد ولو كان قولنا فاذا قال لك

قل لا اله الا الله - [00:17:01](#)

فهذا ها؟ امر ولا لا؟ هذا امر هذا امر لاني امرته ان لانني امرته ان يوجد هذا القول فيسمى امرا وخرج بقولنا على وجه الاستعلاء

الالتماس والدعاء وغيرهما مما يستفاد من صيغة الامر بالقرائن - [00:17:20](#)

الالتماس ما يسمى امرا ليش لانه ليس على سبيل الاستعلاء وانظر الى كلمة الاستعلاء دون كلمة العلو فانه قد يكون الرجل اقل منك

ولكن يوجه اليك الامر على انه اعلى منك - [00:17:45](#)

صح ولا لا؟ مثل واحد عالم كبير ومعه قائد سيارة جاهل وليس له قيمة ولا وزن حصل خلل في السيارة ومعه هذا

العالم الكبير ايهم ال مرتبة - [00:18:11](#)

ها؟ العالم الكبير قال له حط رجلك على البنزين يقول هالسواق هذا ايش؟ امر؟ ليش لانه هو الان يعتقد نفسه انه اعلى منه يستعري

مع انه ما هو ما هو عار عليهم - [00:18:37](#)

لكن هو يشعر الان بانه اعلى منه فيأمره بان يظهر الجوف على البنزين مع فرق عظيم في الرتبة بينهما العالم ارفع منه رتبة بلا شك

حتى هو يقر لذلك اذا العلماء اختاروا - [00:18:59](#)

على سبيل على وجه الاستعلاء دون قولهم على وجه العلو على وجه العلوم ثم الاستعلاء اما ان يكون جدير اما ان يكون بجدارة.

واحقية واما ان لا يكون فاللص مثلا - [00:19:16](#)

هاللص قاطع الطريق يمسك الانسان في الطريق يوجه يوجه اليه الاوامر ولا لا؟ ها؟ وجه اليه الاوامر غصب عليها هذا سيطرة قوة

بالقوة والا ما ما ينسب الي قدره - [00:19:37](#)

فيقولون ان الاستعلاء اما ان يكون بحق وجدارة كالاوامر الواردة من الله اليها وكذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها وكذلك

من الابرياء لابنه وما اشبه ذلك هذي واضح - 00:19:58

ان المستعلي فيها كيف اهل للعلو وعال على مركبة المأمور وقد يكون من باب الادعاء والسيطرة بلا حق - 00:20:15